

عمدة القاري

وقال ورقاء عن ابن دينار عن سعيد بن يسار عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي .
أي قال ورقاء بن عمر بن كليب اليشكري عن عبد الله بن دينار عن سعيد بن يسار بفتح الياء
آخر الحروف والسين المهملة وورقاء هذا قد خالف سليمان حيث جعل شيخ ابن دينار فيه سعيد
بن يسار بدل أبي صالح وقال الداودي هذا وهم لتوارد الرواة عن أبي صالح دون سعيد بن
يسار وفيه نظر لأنه محفوظ عن سعيد بن يسار من وجه آخر كما أخرجه مسلم قال حدثنا قتيبة
بن سعيد قال حدثنا ليث عن سعيد بن أبي سعيد عن يسار أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول
الله ما تصدق أحد بصدقة من طيب ولا يقبل الله إلا الطيب إلا أخذها الرحمن بيمينه وإن كانت
تمررة فتربو في كف الرحمن حتى تكون أعظم من الجبل كما يربي أحدكم فلوه أو فصيله وأخرجه
الترمذي أيضا عن قتيبة إلى آخره نحوه ورواه النسائي أيضا عن قتيبة ورواه ابن ماجه عن
عيسى بن حماد عن الليث وقال بعضهم ولم أقف على رواية ورقاء هذه موصولة قلت قد وصلها
البيهقي في (سننه) من رواية أبي النضر هاشم بن القاسم حدثنا ورقاء وقال شيخنا زين
الدين ورويناه أيضا في الجزء الرابع من (فوائد أبي بكر الشافعي) قال حدثنا محمد يعني
ابن غالب حدثنا عبد الصمد حدثنا ورقاء .

ورواه مسلم بن أبي مريم وزيد بن أسلم وسهيل عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله تعالى
عنه عن النبي .
أي روى الحديث المذكور مسلم بن أبي مريم السلمى المدني ووصل يوسف بن يعقوب القاضي في
كتاب الزكاة رواية مسلم هذه قال حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي حدثنا سعيد بن سلمة هو
ابن أبي الحسام عنه به قوله وزيد بن أسلم عطف على مسلم ووصل روايته مسلم وقال حدثنا
أبو الطاهر وقال أخبرنا عبد الله بن وهب قال أخبرني هشام بن سعيد عن زيد بن أسلم عن أبي
صالح عن أبي هريرة عن النبي نحو حديث يعقوب عن سهيل ونذكره الآن قوله وسهيل عطف على زيد
بن أسلم ووصل روايته أيضا مسلم وقال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا يعقوب يعني ابن عبد
الرحمن القاري عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله قال لا يتصدق أحد بتمررة من كسب
طيب إلا أخذها الله بيمينه يربها كما يربي أحدكم فلوه أو قلوته حتى تكون مثل الجبل أو
أعظم وقال الكرمانى فإن قلت لم قال أولا تابعة وثانيا قال ورقاء وثالثا قال رواه مع أن
الثالث أيضا فيه متابعة لأن الثلاثة تابعوا ابن دينار في الرواية عن أبي صالح قلت الأول
متابعة لأن اللفظ فيه بعينه لفظه والثالث رواية لا متابعة لاختلاف اللفظ وإن اتحد المعنى
فيهما والثاني لما لم يكن على سبيل النقل والرواية بل على سبيل المذاكرة قال بلفظ

(باب الصدقة قبل الرد) .

أي هذا باب في التحريض على إعطاء الصدقة قبل رد من يتصدق عليه بها والمقصود من هذه الترجمة المسارعة إلى الصدقة والتحذير عن تسويقها لأن التسويق قد يكون ذريعة إلى أن لا يجد من يقبلها وقد أخبر الشارع أنه سيقع فقد الفقراء المحتاجين إلى الصدقة ويخرج الغني صدقته فلا يجد من يقبلها كما يأتي في حديث الباب يقول الرجل لو جئت بها بالأمس لقبلتها فأما اليوم فلا حاجة لي فيها .

1141 - حدثنا (آدم) قال حدثنا (شعبة) قال حدثنا (معبد بن خالد) قال سمعت (حارثة بن وهب) قال سمعت النبي يقول تصدقوا فإنه يأتي عليكم زمان يمشي الرجل بصدقته فلا يجد من يقبلها يقول الرجل لو جئت بها بالأمس لقبلتها فأما اليوم فلا حاجة لي بها